

المجلس (8) | شرح سنن أبي داود | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

انه طعام الجن وقد جاء في بعض الاحاديث ان الله يجعل على العظم يعني من اللحم ويجعل على على الـروز يعني شيئاً تستفيد منه

جواب اجل ثم قال انها امتك - 00:00:00

هي المقصودة انها ذلت والا فان الجن هم من امته صلى الله عليه وسلم. لانه مبعوث الى الثقلين الجن والانس آآ ذكر آآ انها امتك

يعني الذين هم من جنسك - 00:00:15

الذين هم من البشع والا فان الجن هم من امة محمد صلى الله عليه وسلم لانه مبعوث الى الثقلين الجني والانس صلوات الله وسلامه

وبركاته عليه قال حدثنا حيوة بن شريح الحمصي ثقة - 00:00:28

اخرج حديثه البخاري وابي داوود والترمذي البخاري وابو داوود والترمذي ونسائي وابن مالك وابن مالك. آآ البخاري وابو داوود وابن

ماجة. البخاري وابو داوود والترمذي وابن ماجة وابن شريح المصري وهو فوqe يعني هذا طبقة متأخرة للحمصي طبقتة متأخرة واما

حوضه بن شريح المصري طبقتة - 00:00:50

متقدمة وقد خرج حديث الارض بشدة ولم يخرج له النتائج ولهذا ما مر بانفسنا من نتائج من شيوخه حي واحد بل ومر في اسانيده

ذلك المصري الذي يعني يأتي ذكره كثيرا - 00:01:16

في الاسانيد عن ابن عياش عن ابن عياش وهو اسماعيل ابن عياش الحمصي قالوا هو صدوق في رواية عن اهل

بلده واذا روى عن غيرهم يكون مغلطا. وهنا روايته عن اهل بلده لانه حمصي. والذي روى عنه حمصي - 00:01:34

يعني ايش كيف؟ اخذ حديثهم البخاري في في الـيدين. البخاري في رفع الـيدين واصحاب السنة الاربعة. البخاري في رفع الـيدين

واصحاب السنة الاربعة عن يحيى نعم عن يحيى ابن ابي عمرو السيدان. عن يحيى ابن ابي عمرو الشيباني - 00:01:58

وهو ثقة نعم اخرجه البخاري بالادب المفرد اخرجه وهو ثقة اخرجه البخاري في هذا المفرد وخالف من الاربعة. عن عبد الله بن

الديلمي عن عبد الله بن ابن الديلمي وهو ثقة اخرج له ابو داوود والنسائي ابن ماجة. اخرجه ابو داوود والنسائي وابن ماجة. الحمد

لله ابن مسعود. عن عبد الله بن مسعود الهدى لصاحب رسول الله - 00:02:16

صلى الله عليه وسلم من المهاجرين وهو من فقهاء الصحابة وحديثه اخرجه اصحاب الكتب الستة. وبعض العلماء يقول انه احد

العبادي اربعة ولكن المشهور ان العبادة الاربعة ليس فيهم عبد الله ابن مسعود لانهم من صغار الصحابة الاربعة من صغار الصحابة

وكانوا في اسنان - 00:02:37

قاربة واما عبد الله بن مسعود فهو من كبار الصحابة وهو من تقدمت وفاته لانه توفي سنة اثنتين وثلاثين واما اولئك فقد عاشوا

واذكرهم ذنب غفير لم يدركه عبد الله بن مسعود - 00:03:00

فالعبادة الاربعة هم المتقاربون في السن الذين هم من قبل الصحابة. وليس عبد الله بن مسعود منهم وقد قال بعض اهل العلم انه

واحد منهم ولكن رأى الصحيح آآ انه آآ ليس منهم وانهم آآ - 00:03:16

آآ الاربعة المتقاربون في السن الذين هم عبد الله بن عباس وعبد الله بن مسعود بن عمر وعبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير قال

رحمه الله تعالى باب الاستنجاء بالحجارة - 00:03:35

قال حدثنا سعيد ابن منصور وقصيدة ابن سعيد قالوا حدثنا يعقوب ابن عبد الرحمن عن ابي حازم عن مسلم ابن قرد عن عروة عن عائشة رضي الله عنها انها ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم قال اذا ذهب احدكم الى الغائط فليذهب معه بثلاثة احجار يستطيب به - [00:03:50](#)

فانها تجزئ عنه الامر الذي هو الاستثمار الاستنجاء والاستطابة هذان الاخوان اه يستعملان او يطلقان على ما يحصل بالماء وعلى ما يحصل بالحجارة لانه كله يقال له يعني استنجاء واستطابة - [00:04:10](#)

اذا استعمل الماء فهو استطابة واذا استعمل فهو اذا استعمل الماء فهو الخطابة اه فهو الاستنجاء وان استعمل الحجارة فهو استنجاء. وكذلك الاستطابة سواء كان في الماء او الحجارة. كل ذلك يقال له استقامة لكن الاستجمام - [00:04:31](#)

انما يكون بالحجارة فقط لا يكون بالماء الاستجمام لا يكون الا بالحجارة يعني مأخوذ من استعمال الجمار وهو الحصى الاستجمام استعمل الحصى في ازالة الخارج والجمار هو الحصى فهو خاص - [00:04:51](#)

اذا نسي بالحجارة. اما الاستنجاء والاستقامة فانه فانها تصلح للحجارة للماء وللحجارة وهنا قال الاستنجاء بالحجارة الاستنجاء عمر بالاستنجاء لانه يكون بالماء ويكون بالحجارة وهنا قال الاستنجاء بالحجارة ويعني والاستنجاء هي مأخوذة من النجو وهو القطع -

[00:05:10](#)

والقطع يكون بالماء قطع اثر الخارج يكون بالماء ويكون بالحجارة يقوم بالماء ويكون بالحجارة هذا هو معنى الاستنجاء القطع قطع اثر خارجي سواء كان بالماء او بالحجارة ثم ورد ابو داود رحمه الله حديث عائشة. نعم. حديث ام المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استنجى - [00:05:34](#)

اذا ذهب احدكم اذا ذهب احدكم الى الغائب فليأخذ ثلاثة احجار يستطيب بهن فانها تجزئ عنه. وتطلب بهن فانها تجزئ عنه. يستطيع بهن يعني يستنجي بهن كان الاستقامة وتستعمل كما قلت للماء وللحجارة - [00:06:01](#)

وقوله آ فليأخذ فليذهب هذا يدل على ان الانسان يحرص على ان يحصل هذا الذي يقوم به قطع لانه يعني اذا ذهب في الخلاء يأخذ معه ثلاثة احجار اذا كانت الارض التي جلس فيها ليس فيها حجارة يعني يأخذ ثلاثة احجار - [00:06:24](#)

يأخذ ثلاث احجار لكن اذا كانت الارض التي فيها حجارة يأخذ من الارض التي هو جالس عليها. الارض التي هو جالس فيها يأخذ منها ففيه الدلالة على استعمال الحجارة واستعمال الثلاثة - [00:06:45](#)

وانه لا يستنجي باقل من ثلاث احجار. اللهم الا اذا كان الحجر كبيرا وله ثلاث شعب فان كل شعبة هي يعني بمنزلة المهزلة الحجر قال بعض اهل العلم اذا استنجى بحجر كبير له ثلاث شعب - [00:07:03](#)

فان ذلك يقوم مقام الثلاثة الحجارة. ثلاث الاحجار نعم قال حدثنا سعيد بن منصور. سعيد بن منصور ثقة اخرجه اصحابه. وكتيبة بن سعيد. وكتيبة بن سعيد بن جميل البغلاني فقط اخذ - [00:07:21](#)

قال حدثنا يعقوب ابن عبد الرحمن. قال حدثنا يعقوب بن عبد الرحمن وهو القاري وهو ثقة اخرجه اصحاب السن ستة الا اصحابك اثنين ستة الا ابن ماجة عن ابي حازم عن ابي حازم هو سلمة ابن دينار - [00:07:39](#)

ابي حازم ابن دينار مشهور بكنيته وحديث اخرجه في مسلم ابن قرد عن مسلم ابن قرد وهو ضعيف مقبول مقلوب وهو مقبول اخرج حديثه ابو داود ابو داود والنسائي العروة؟ عن عروة ابن الزبير ابن العوام - [00:07:54](#)

ثقة الفقيه احد فقهاء المدينة السبعة في عصر التابعين. وحديث اخرجه الخامس في السنة. عن عائشة رضي الله تعالى عنها ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق وهي واحدة من سبعة اشخاص عرفوا بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:08:17](#)

قال حدثنا عبد الله بن محمد النقيري قال حدثنا ابو معاوية عن هشام ابن مروة عن عمرو ابن خزيمة عن عمارة ابن خزيمة عن خزيمة عن ابن ثابت رضي الله عنه انه قال سئل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم عن الاستقامة فقال بثلاثة احجار - [00:08:34](#)

ليس فيها رجيع. قال ابو داود كذا رواه ابو اسامة وابن نمير عن هشام يعني ابن عروة ثم اورد ابو داود رحمه الله حديث عائشة حديس خزيمة بن ثابت نعم حديث خزيمة بن ثابت رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا استنجى احدكم -

سئل عن الاستفاضة. سئل عن الاستفاضة ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الاستطابة فقال بثلاثة احجار ليس فيها رجيع. وقال بثلاث احجار ليس فيها رجيعا ليس فيها روع - [00:09:16](#)

ليس فيها يعني آآ رجيع يعني آآ يعني مطلقة يعني ولكن المقصود الذي يعني فيه الطهارة هو ما يؤكل لحمه هذا هو الذي يعني يكون طاهرا. واما اذا كان نجسا فكما عرفنا لا يزيد النجاسة الا نجاسة - [00:09:26](#)

فقال قال ابو داود لثلاثة احجار ليس فيها رجيعا ليس فيها روض. وقد سبق ان مر انه لا عظم ولا روي. لا عظم ولا رؤوف لانها الجن قال ابو داود كذا رواه ابو اسامة وابن نمير عن هشام يعني ابن عروة. يعني هذه طريقة اخرى يعني هذه - [00:09:44](#)

للاشارة الى ان في طريق اخرى يعني انها مثل آآ الطريق السابقة قال حدثنا عبد الله بن محمد بن تيبى. عبد الله بن محمد النخيلي ثقة اخرجه حديث البخاري واصحاب السنة الاربعة. عن ابي معاوية. عن ابي معاوية محمد بن خالد بن الظير الكوفي - [00:10:06](#)

وهو ثقة اخرجه اصحاب السنين ستة عن هشام ابن عروة عن هشام ابن عروة ابن الزبير وهو نعم ثقة ربما وما دلت اخرج من ستة. عن عمر ابن نعم؟ عمرو ابن عمرو ابن خزيمة. عن عمرو بن خزيمة وهو مقبول وجوه - [00:10:22](#)

داود ابن مالك. مقبول اخذ حديث ابو داود وابن ماجة. عن عمارة ابن خزيمة. عن عمارة ابن خزيمة فهو ثقة. نعم. اخرج له اصحاب السنن. اخرجه اصحاب اربعة عن خزيمة ابن ثابت عن خزيمة ابن ثابت صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصاحب الشهادتين -

[00:10:42](#)

الذي قال الذي جعل شهادته عن شهادة رجلين وهذا من خصائصه رضي الله تعالى عنه وذلك ان له قصة النبي صلى الله عليه وسلم كان يعني آآ حصل بينه وبين آآ يعني اعرابي يعني بيع - [00:10:59](#)

الاعرابي قال له النبي قال كذا وهو قال كذا فقال النبي صلى الله عليه وسلم من يشهد ما اتقدم للشهادة فجاء خزيمة بن ثابت وقال انا اشهد كيف تشهد؟ قال الله تعالى ارسلك نصدقك في اه بما - [00:11:17](#)

من السماء وما يأتي من الوحي ولا نصدقك في كلام في آآ مع اعرابي يعني كل ما تقوله صدق انت قلت هذا الكلام فانا اشهد انك صادق اشهد انك صادق فان الاسلام جعل شهادته بشهادة رجلين. ولهذا قالوا للشهادتين عندما الحافظ ابن حجر في التقرير وعندما

في ترجمته قال ذو الشهادتين - [00:11:42](#)

يعني شهادتي برجلين شهادة رجلين وهذا من خصائصه ان يكون شهادة رجل عن شهادة رجلين هذا من خصائص هذا الرجل وكان ذلك بهذه المناسبة العظيمة التي وفق فيها لنهب الصواب الاعتراف به مع انه ما حظر يعني الذي جرى بينهما ولكنه شهد لقول الرسول

- [00:12:05](#)

صلى الله عليه وسلم لانه هو صادق فيما يقول في كل ما يقول صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. والحديث اخرجه. مسلم واصحاب السنة. اخرجه مسلم واصحاب السنة الاربعة قال ابو داود كما رواه ابو اسامة. ابو اسامة هو حماد ابن اسامة - [00:12:30](#)

ابو اسامة حماد ابن اسامة وهو فقه اخرجه الخامس من ستة. وابن نمير. وابن نمير هو عبد الله بن نمير. وهو فقه اخرجه اصحابه عن هشام ابن عروة قال رحمه الله تعالى باب في الاستبراء قال حدثنا قسيبة ابن سعيد وخلف ابن هشام المقرئ - [00:12:46](#)

قال حدثنا عبد الله ابن يحيى التوأم قال وحدثنا عمرو بن عوف قال اخبرنا ابو يعقوب التوأم عن عبد الله ابن ابي مليكة عن امه عن عائشة رضي الله عنها - [00:13:06](#)

ما قالت بال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فقام عمر رضي الله عنه خلفه بكوب من ماء فقال ما هذا يا عمر فقال هذا ماء تتوضأ به. قال ما امرت كلما قلت ان اتوضأ ولو فعلت لكانت سنة. ثم - [00:13:21](#)

اورد ابو داود رحمه الله هذه باب الاستبراء والاستبراء يعني هو الاستطابة والاستنجاء ويعني آآ يعني آآ التخلص من اثر الخارج يعني آآ من الانسان هذا هو الاستبراء وقد سبق ان مر ترجمة اخرى متقدمة المقصود بها عدم التنزه - [00:13:41](#)

من البول في قصة اللذان يعذبان وما يعذبان في كثير. اما احدهما فكان لا يستبرأ فذكر يعني الخبرة هناك وذكره هنا على اعتبار ان

هناك يعني التهاون في مسألة البول وكونه يقع على جسد الانسان او يقع على ثياب الانسان فلا يبالي به. وهنا - [00:14:15](#)
يعني معناه التخلص منه عندما يجلس يعني لقضاء الحاجة يعني لا يقوم الا وقد تخلص من البول ولم يبقى يعني آ لم يحصل يعني
شيء يعني يترتب على استعجاله بل يعني يبقى في مكانه حتى ينتهي من قضاء حاجته ويسيل اثر الخارج بالماء او الحجارة -

[00:14:35](#)

وقد اورد ابو داود رحمه الله حديث عائشة حديث المؤمنين عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم قال قالت قال

رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - [00:15:01](#)

فقام عمر خلفه بكوب من ماء فقال ما هذا يا عمر؟ فقال هذا ماء تتوضأ به. قال نعم قال قال ما امرت كلما قلت ان اتوضأ ولو فعلت

لكانت سنة. قال اقبل رسول الله صلى الله عليه وسلم وقام امر وراءه معه - [00:15:11](#)

ووقودا من ماء فقال ما هذا يا عمر؟ قال اردت ان ان تتوضأ. قال وما امرت كلما قلت ان اتوضأ ولو فعلت لكان ذلك سنة وفسر قوله

تتوضأ بشيئين اما بالوضوء اللغوي - [00:15:31](#)

الذي هو الاستنجاء به وهو النظافة والنزاهة وقطعة الغرب واما الوضوء الشرعي الذي هو غسل الوجه واليدين ومسح الرأس الرجلين

وغسل الرجلين. يعني ففسر بهذا وبهذا والمقصود ان انه في حال قضاء الحاجة يمكن - [00:15:49](#)

آ الاستغنى عن الماء بالحجارة وانه لا يلزم ان تكون الحذاء ان يكون الماء هو الذي يستطاب به ويستنجى به. بل يمكن الحجارة انها

تسلب. وهذا فيه اشارة الى ان هذا تعب وان هذا تعب. ولو ان النبي صلى الله عليه وسلم التزم الماء لكان ذلك سنة وشق على الناس -

[00:16:15](#)

يعني معناها ان الناس يلزمهم دائما يكون معهم ماء ولا يحتاجون الا بالماء ولا يحتاجون بالحجارة ففي هذا التخفيف على هذه الامة

هو بيان ان السنجة يمكن حتى مع وجود الماء للاستجمار - [00:16:37](#)

ويعني يمكن حتى ما وجود الماء لكن لا شك ان الماء اتم واكمل وما فعله النبي صلى الله عليه وسلم فيه بيان ان ازالة اثار الخارج

فالانسان في حال قضا حاجته - [00:16:53](#)

يحصل بالماء وتحصل بالحجارة وان الماء ليس بمتعين وان هذا من تخفيف الله عز وجل وتيسيره على هذه الامة. ويحتمل ان يكون

المراد في الوضوء الشرعي الوضوء الذي هو له فروض - [00:17:13](#)

ويعني وهو يدل على ان انه لا يلزم بعد كل قضاء حاجة ان الانسان يتوضأ الوضوء الشرعي وكذلك ايضا لا يلزم ان يستنجي بالماء بل

يمكن يستنجي بالحجارة فكل ذلك يعني يدل عليه الحديث يحتمل هذا يحتمل وبعض اهل العلم رجح الوضوء شرعا وبعضهم رجح

الوضوء اللغوي - [00:17:34](#)

وكما هو معلوم لزوم ذلك وتعيينه ليس يعني آ ليس هناك ما يدل عليه. ولكن لا شك ان كل انسان يكون على وضوء ودائما يكون على

وضوء لا شك انه احسن. ولا شك انه خير للانسان ان يكون على وضوء - [00:18:00](#)

نعم قال حدثنا قصبية ابن سعيد وخلف ابن هاشم المقرئ خلف ابن هاشم خلف ابن هاشم ابن سعيد مر ذكره خلف ابن هاشم المقرئ

هو صدوق اخرجه مسلم وابو داود وهو ثقة اخرجه مسلم وابو - [00:18:20](#)

داود قال حدثنا عبد الله ابن يحيى التوأم. قال حدثنا عبد الله ابن يحيى التوأم وفطحي اخرج حديثه ابو داود وابن ماجة. اخرج

حديث ابو داود وابن ماجة. قال وحدثنا عمرو بن عوف - [00:18:37](#)

ايوة عمرو بن عوف قال اخبرنا ابو يعقوب التوبة. هذه لتحول من اسناد الى اسلام كما سبق ان عرفنا لانه جاء رجوع من جديد واتى

باسناد اخر وذكر شيخا له وهو عمرو بن عوف - [00:18:54](#)

وكل منهما الشيخين يروي عن التوأم الا ان الاول ذكره بمثله ونسبه ولقبه. واما الثاني فذكره بلقبه بكليته ولقبه بكليته يعني

هذا هو الفرق بين الاسنادين حوى اخبرنا قال وحدثنا عمرو بن عون قال اخبرنا ابو يعقوب - [00:19:08](#)

ابو يعقوب التوأم ابو يعقوب التوأم هو عمرو بن يحيى. هو عمرو بن يحيى التوأم. هو عبد الله بن يحيى التوأم يعني ذكر في الاول

باسمه ونسبه ولقبه وفي الثاني بكنيته ولقبه - 00:19:34

نعم عمرو بن عوف عمرو بن عوف شيخ النسائي ايه يا شيخ ابي داود بالطريقة الثانية ثقة اخرج حديثه اصحاب الكتب الستة عن عبد الله ابن ابي عن عبد الله بن عبيدالله - 00:19:51

ابن ابي مليكة ووثقها اخرج حديث واصحابه عن امه عن امه وهي ميمونة بنت الوليد وهي ثقة اخرج حديثها ابو داود ابن اخذ حديث ابو داود وابن ماجة عن عائشة. عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها وقد نرافقها - 00:20:04
قال رحمه الله تعالى باب في الاستنجاء بالماء قال حدثنا وهب ابن بكية عن خالد يعني والحديث يعني كما هو معلوم ضعيف لانه يعني يدور على هذا الشخص الذي هو آ عبد الله - 00:20:21

عن عبد الله بن يحيى التوأم ابو يعقوب. نعم لكن اه لكن معناه وهو كون كون الانسان يعني يكتفي بالحجارة عن الاستنجاء لا ما عليه لان استعمال ثلاث احجار وتنجي بثلاثة احجار كل هذا يدل على انها يمكن انك تستعمل وانها مالية بلادك - 00:20:36
فليس انه تعين ولو تعين الماء لكان في ذلك مشقة على الناس ايه باب في الاستنجاء بالماء. ما فينا حديث؟ حديثين والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبيه ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلتم. يقول - 00:21:03

يا شيخ حفظك الله هل اعمال الامة كلها يوم الاثنين والخميس؟ تعرض على الله وكذلك الرسول يعرض عمله على الله في هذين اليومين الحديث ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انها تعرض وقال يحب ان ان يعرض عملي وانا صائم وهذا فيه ان عملي هو ايضا يعرض - 00:21:28

لان اعمال الامة تعرض وعمل كذلك يعرض لان قول عملي يعني يدل على ان كلها الاعمال تعرض. وهل تعرض الاعمال على الرسول صلى الله عليه وسلم في هذين اليومين كما يزعم؟ ما اعلم ما اعلم كيف يدل على هذا - 00:21:49
فضيلة الشيخ قول النبي صلى الله عليه وسلم في فاطمة ابنته يسوءني ما يسوؤها لما اراد علي رضي الله عنه ان يتزوج عليها هل يدل على كراهيته صلى الله عليه وسلم في ان يتزوج على ابنته؟ وما الصحيح في حكم التعدد في الزواج - 00:22:09
نعم الرسول صلى الله عليه وسلم اخبر بانه يسوءه ما يسورها. والتعدد في الزواج يعني كما هو معلوم. آ جاء القرآن وجاءت به السنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:22:26

وكون النبي صلى الله عليه وسلم جاء عنه انه يسوءه ما يسوء فاطمة جاء عنه ما يدل على التعدد فالذي حصل منه يعني واخبر بانه يسوءه قد شاء وانه يسوقه واما التعدد فانه ثابت في آ يعني آ ما جاء في الكتاب والسنة - 00:22:40
ومن المعلوم ان ابنة الرجل اذا تزوج عليها يعني يحصل لها يعني يحصل له شيء من التعثر لانه قد يحصل لها شيئا يعني اه فيأخذها شيء من الضرر فكون التعدد جائز شيء وكون الانسان يعني يسوءه او يعني يتألم اذا حصل شيء فيه مضرة - 00:23:05
لابنتي هذا شيء اخر ما يدل على الكراهية منه صلى الله عليه وسلم على التعدد. لا ما يدل ابدأ. ما يدل على كراهية التعدد ولكنه يدل على انه يسوءه ان فاطمة يتزوج عليها - 00:23:29

ابنتي ابنتي تزوج عليها علي هذا الذي لكن ما يدل على وهذا شيء يعني الناس مجبولين عليه يعني مائل يفرح بان بنته يتزوج عليه اذا استخدم شخص سيارة اخيه على ان ان يقسم الفائدة فائدة الاجرة نصفين. ثم تعطلت السيارة عند المستعير. فمن الذي عليه دفع قيمة - 00:23:42

الاصلاح اه طبعا كما هو معلوم الاصلاحها يعني اه منها. لان لان ما يحصل لان ما يحصل يعني هو بعد اه يعني بعد استيفاء ابو الاستيفاء مثل اللعب ومثل اه يعني الاصلاح مثل اللعب - 00:24:07

كما هو معلوم يعني يكون مما ينتج وما يترتب بعد ذلك وما يخلص يعني هو الذي يقنع مثل اه مثل يعني حمل البضاعة ونقلها وما الى ذلك كله يعني من من التكاليف من منها. يعني على اه - 00:24:29
على هذا المال الذي باليد سواء كان يعني رأيت مال او رأس مال مع الربح لان الربح عندما يستوفى كل شيء وتنتهي يقتسم الموجود

ما حكم تقصير المرأة شعر رأسها تجملا لزوجها - [00:24:47](#)

إذا كان الشعر كثيفا ويشق عليها معالجته واصلاحه وارادت ان تخفف يعني شيئا من ذلك لا بأس بذلك ولكن ابقاء النساء على شعورهن وهو جمالهن وهو من زينتهن وجمالهن لا شك ان هذا هو الاولى هو الذي ينبغي - [00:25:07](#)

ولكن اذا فعلت ذلك وخففت منه للتجمل ولم تقصد التشبه بالكفار نرجو ان لا بأس بذلك وما حكم فضلها لشعرها بالزواد كل بياض لا يغير بالسواد لا من الرجل ولا من المرأة - [00:25:29](#)

ما كيفية الجلوس اذا صلى الوتر ركعة واحدة الجلوس لانه يعني التساهل يجلس متورك ولا يجلس مفترس آآ التورك التورط انما يكون في حالة واحدة وهي في يعني اه اذا كان اذا كانت الصلاة - [00:25:54](#)

آآ رباعية او ثلاثية. فان التشهد الاخير يكون فيه التورد فالتورط يكون في صلاة لها تشهدان ويكون في الاخر وما عدا ذلك كله فراش وما عدا ذلك كله آآ افتراش - [00:26:17](#)

يقول اراد ابي ان اتزوج بفتاة لا ارغب بالزواج بها فقلت له لو اتزوج منه مرة بها يكون طلاقها لها او يكون طلاقا؟ نعم. يكون طلاقا لها. هذا كان مني اول الامر. والان لا مانع عندي من الزواج بها. بل ارغب ان اتزوج بها - [00:26:38](#)

فما الحكم لا جزاكم الله خير بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين اما بعد قال الامام ابو داود السجستاني رحمه الله تعالى باب في الاستنجاء بالماء - [00:26:59](#)

قال حدثنا وهب بن بقية عن خالد يعني الواسطي عن خالد يعني الحزاء عن عطاء ابن ابي ميمونة عن انس ابن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه واله وسلم دخل حائطا ومعه غلام معه ميظأة وهو اصغرنا فوضعها - [00:27:32](#)

عند السدرة ففرض حاجته فخرج علينا وقد استنجى بالماء بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله واصحابه اجمعين - [00:27:52](#)

اما بعد يقول ابو داود رحمه الله باب الاستنجاء في الماء الاستنجاء سبق ان عرفنا انه من النجو وهو القطع قيل له ذلك لانه قطع لانه يقطع اثر الخارج ومن السبيلين - [00:28:08](#)

وقد عرفنا ايضا فيما مضى ان الاسفنجة يستعمل في الماء وفي الحجارة والاستطابة كذلك تأتي للماء وللحجارة وان الاستثمار خاص بالحجارة وهنا قال الاثنين جاء بالماء قيل لعل ابا داود رحمه الله اراد - [00:28:32](#)

لذلك الرد على من كره ان يستنجى بالماء قال لانه مطعوف ولا تباشروا به فلا تباشروا فلا يباشروا بها الخارج ولكن كما هو معلوم النجاسة عندما تزال عندما تزال بالماء - [00:28:59](#)

النجاسة عندما تزال تزال بالماء فهذا من جنسه فكما ان النجاسة تزال بالماء وكذلك ايضا اثر الخارج يزال بالماء ولا محظورة في ذلك ولا معنى وقد جاءت بذلك صنع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا كلام ولا كلام لاحد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم -

[00:29:22](#)

الاستنجاء كما عرفنا يكون بالماء ويكون بالحجارة ويمكن الجمع بين الحجارة والماء فيما اذا كان هناك شيء له جسم فانه ينبغي ان يكون ذلك يستعمل في الحجارة حيث يكون الانسان يعني في مكان خالي وعنده حجارة وعنده ماء ويكون هناك شيء من اثر

الخارج - [00:29:50](#)

من من الانسان شيء له جرم لا يناسب ان تمسه اليد تجري عليه لا يزال او يذهب بالحجارة. ثم ذلك يأتي الماء بعد ما بقي لم يبقى الا الاثر الذي على الجلد يزال بالماء. لكن حيث يكون الجرم موجود - [00:30:20](#)

فانه يزال بشيء اخر غير اليد هذا هو المناسب في الاستعمال حيث يكون له جرم يزال بالحجارة وبعد ذلك يؤتى بالماء. فيكون جمع بين الحجارة والماء الجمع بينهما في مثل هذه الالة - [00:30:50](#)

فلا بأس به بل هو المناسب لان فيه عدم مباشرة اليد للجسم النجس وكذلك اه تأتي بعد ازالته بالحجارة ازالة اثره الذي على الجلد وعلى جسد الانسان اورد ابو داود رحمه الله - [00:31:12](#)

حديث انس ابن مالك رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم دخل حائطا ومعه غلام معه مضاعة صغير ولام صغير معه مضاعة ووضعها عند السدرة السدرة هي شجرة - [00:31:37](#)

نجر السدر فخرج رسول الله عليهم وقد استنجى بالماء وقد استنجى بالماء يعني معناه انه استعمل الماء لازالة اثر الخارج وهذا نص صريح في استعمال الماء لانه قال قد استنجى بالماء - [00:31:54](#)

يعني وضعه عند السدرة والرسول صلى الله عليه وسلم استعمله وخرج اليهم عليه الصلاة والسلام وقد استنجى بالماء يعني قد استعمل هذا الماء الذي آآ وظعه الغلام الصغير عند السدرة - [00:32:17](#)

واستنجاه صلى الله عليه وسلم وهو نص واضح في استعمال الاستنجاء ولا يقال انه وضوء لان الاستنجاء غير الوضوء الفنجاء غير الوضوء نتيجة خاص بمحل الخارج والوضوء انما يكون على الاعضاء - [00:32:34](#)

التي ذكرها الله عز وجل في كتابه العزيز وهي غسل الوجه الاستنشاق ومسح الرأس وغسل الرجلين الى الكعبين. هذا هو الوضوء. والاستنجاء انما هو في ازالة اثر الخارج الحديث فيه - [00:32:54](#)

دليل على آآ جوازي الخدمة يعني في مثل ذلك وانه يتولاها الصغار انسب من ان يتولاها الكبار ولا بأس بان يتولاها الكبار والنبي صلى الله عليه وسلم كان اه اه - [00:33:16](#)

يذهب معه لكبار وصغار لكن هذا الحديث الذي ذكره انس قال غلام صغير ومعه ميظأة والميظأة هي الوعاء الذي فيهما الذي يتوضأ به او يتطهر به. يعني المرأة هي المطهرة - [00:33:38](#)

وعاء فيه دماء ويكون صغيرا على قدر حاجة الوضوء يقال له مين رأى يعني وعاء فيه ماء الوضوء فخرج عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد استنجى بالماء. نعم - [00:34:00](#)

قال حدثنا وهب بن بقية. حدثنا وفهد بن البقية هو ثقة. اخرجته النسائي ومسلم اخرجته مسلم وابو اليهود النسائي اخرج حديث مسلم وابو داود والنسائي عن خالد يعني عن خالد هو ابن عبد الله الواسطي - [00:34:21](#)

ووهب من بقية عندما روى عن شيخه خالد الواسطي ما زاد على كلمة خالد يعني ذكره مهملا غير منسوء فالذي دون بقية وهب بقية والذي هو النسائي الذي هو ابو داود او من دونه - [00:34:40](#)

هو الذي اتى بكلمة الواسطي واتى معنى بعدها بكلمة يعني وخالد ابن عبد الله الواسطي ثقة اخرجته حديث اصحابه عن خالد يعني الحزاء وايضا خالد هذا الواسطي عندما روى عن شيخه خالد الحزاء ما زاد على كلمة خالد - [00:34:57](#)

ما زاد على كلام قال فمن دونه اتى بكلمة الحزاء وقال يعني الحزاء وخالد الحداد هو خالد بن مهران قائد المهران الحزاء ثقة اخذوها اصحابك اكتبوا ستة قيل له الحثة والحزة لقب - [00:35:15](#)

ولم يكن قالوا ولم يكن حزاء يعني يصنع الاحذية لان النسب تأتي على هذه الصيغة مثل ما يقال نجار وحداد وخباز يعني هذه نسبة الى هذه الحرفة والى هذا العمل - [00:35:35](#)

والى هذا العمل فالحث قد يتبادر الى الذهن انه يصنع الاحذية هذا هو المتبادل للدين لانه يصنع الاغذية قالوا ولم يكن يصنعها ما كان ولكنه كان يجالس الحزائيين كان يجالس الحزائين فليل له الحزاء لمجالسته الحزائي فهي نسبة الى غير ما يسبق الى الذهن - [00:35:55](#)

نسبة الى غير ما يطبق الى الذهن لان هذه نسبة لا تسبق الى الذهن كونه في جلسة الحزائين ويقال له الحزاء ويقال انه كان يعني آآ يكون عند الحزاء ويقول له احذوا على كذا - [00:36:20](#)

يعني يعطيه يعني نموذج او مثال او كذا ويقول احذوا عليه. يعني معناه اعمل يعني شيئا على حذاءه وعلى اه يعني اه مقاسه وعلى يعني مقداره فليل له الحزاء بذلك وهي وهو لقب كما اشرت الى غير ما يسبق الى الذهن وهو ثقة اخرج حديث - [00:36:36](#)

عن عطاء ابن ابي ميمونة عن عطاء ابن ابي ميمونة وهو ثقة اصحاب الكتب ان الترمذي اخرج اصحاب الكتب الستة الا الترمذي عن انس ابن مالك عن انس ابن مالك رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وخادمه - [00:37:01](#)

وهو احد السبعة المعروفين بكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. وقد جاء ذكرهم مرارا قال حدثنا محمد بن العلاء قال اخبرنا معاوية بن هشام عن يونس ابن الحارث عن ابراهيم ابن ابي ميمونة عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه - [00:37:17](#) عن النبي صلى الله عليه واله وسلم انه قال نزلت هذه الاية في اهل قباء فيه رجال يحبون ان يتطهروا قال كان كانوا يستنجون بالماء فنزلت فيهم هذه الاية ثم اورد ابو داود رحمه الله هذا الحديث عن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه بسبب نزول الاذي -

[00:37:35](#)

في رجال يحبون ان يتطهروا وانها نزلت في اهل قباء وهم الذين نزل فيهم رسول الله صلى الله عليه وسلم اول ما قدم المدينة اول ما قدم المدينة نزل هناك وبنى مسجد قباء - [00:38:01](#)

وكان يصلي بالناس فيه صلى الله عليه وسلم وبعد ايام انتقل الى المدينة بدأ ببناء مسجده صلى الله عليه وسلم وحجراته المجاورة للمسجد صلوات الله وسلامه وبركاته عليه الحديث حديث ابي ربيع ان اهل قباء اثنى الله عز وجل عليهم - [00:38:16](#) واخبر بانهم يحبون ان يتطهروا وكانوا يحتجون بالماء. يعني كانوا يحتجون بالماء يعني معناه يستعملون الماء لازالة اثر القارف وهذا يدل على على الاستنجاء بالماء وعلى ما يستنجى به وانه لا مانع من ذلك ولا معذور فيه - [00:38:41](#)

وليس كما قاله بعض اهل العلم انه مطعون فلا يستنجى به وانما يستنجى بالحجارة وانما يستنجب الماء ويستنجى بالحجارة والاستنجاء بالماء اكمل من الاستنجاء بالحجارة هذا سنجاب الماء اكمل سنجاب الحجارة - [00:39:02](#) والنبي صلى الله عليه وسلم كان يعني يستعمل الماء يعني استعمل الماء ويستعمل الحجارة ولكن استعمال الماء لا شك انه هو الاثم والاكمل في التطهير وفي حصول النظافة التامة نعم - [00:39:20](#)

قال حدثنا محمد بن العلاء محمد بن العلاء ابو كريب محمد بن علاء بن قرين ابو قريب مشهور بكنيته يذكر باسمه ونسبه ومر بنا عدة احاديث عند ابي داود يذكره باسمه ونسبه فيقال محمد بن علاء - [00:39:42](#) وهو ابو كريب كثيرا ما يأتي بكنيته عند بعض المحدثين وحيانا يجمع بين الخلية والاسم وهو ثقة اخرج اصحاب الكتب الستة عن معاوية بن هشام عن معاوية بن هشام هو صدوق - [00:40:05](#)

له اوهام اخرج البخاري في المفرد ومسلم واصحاب السنن. صديق له اوهام اخرج حديث البخاري في العبد المفرد ومسلم واصحاب السنن عن يونس ابن الحارث عن يونس ابن الحارث وهو مقبول ضعيف وهو ضعيف اخرج حديثه ابو داود والترمذي وابن ماجة اخرج حديث ابو داود والترمذي وابن ماجة - [00:40:26](#)

عن ابراهيم لابي ميمون. عن ابراهيم بن ابي ميمون وهو مجهول. اخذ حديث ابو داود وابو داود والترمذي وابن ماجة. نعم. مثله. مثل قبلتنا؟ نعم. ابو داود والترمذي ومن ما جاء - [00:40:45](#)

ها مجهول الحال مجهولها نعم مجهول الحال مجهول الحال لان كلمة مجهول اذا اطلقت يراد مجهول العين واذا فاضيف اليها الحال وانه مجهول الحال يعني معناه انه عينه معروف ولكن - [00:40:58](#)

آآ جهلت حاله يعني من آآ الثقة والعدالة. نعم عن ابي صالح عن ابي صالح وهو ذكوان السماع الاكوان السمان آآ ثقة اخرجها ومشهور بكنيته. ومصالح وهو كثير الرواية عن ابي هريرة - [00:41:21](#)

كثير الرواية عن ابي هريرة ويأتي ذكره كثيرا بالكنية فيقال له اسمه ذكوان ولقبه السماء وايضا يقال له الزياد لانه كان يجلب الزيت ويجلب الثمن يبيعه فكان يقال له السمان ويقال له الزياد. يعني نسبة الى المثنى والى العمل الذي يعمل. والنجار - [00:41:42](#)

باز الحداد وهكذا نسمع ولهذا يعني احيانا يأتي يعني مثل هذه الكلمة يعني او هذا اللفظ يراد به النسبة يعني منسوب الى كذا يعني منصوب الى بيع الخبز الى صناعة الخبز منسوب الى كذا - [00:42:12](#)

وهي وهذا لفظ على صيغة المبالغة لكنه يعني لا يراد به المبالغة اذا اريد به المهن والحرف وانما يراد به النسبة الى هذا العمل وقد جاء في القرآن الكريم وما ربك بظلام للعبيد - [00:42:33](#)

فان كلمة ظلام يعني ليس بمنسوب الى الظلم يعني ليس بظلم وليس مقصودنا في المبالغة لان نفي المبالغة لا ينفي اصل لا ينفي

الاصل وبالنسبة لله عز وجل وما ربك بظلام لبيب - 00:42:55

يعني اصل الظلم منبعا لله عز وجل وليست المبالغة فاذا معناه قالوا يعني ليس في في ظلم يعني ليس لمنسوبي للظلم ليس بمنسوب الى الظلم. ليس بذئ ظلم. هذا هو معنى وما ربك بظلام للعبيد. نعم - 00:43:14

عن ابي هريرة عن ابي هريرة رضي الله عنه عبد الرحمن صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه وهو آ أكثر السبعة من الصحابة الذين عرضوا لكثرة الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. والحديث في اسناده اه هذان المجهول - 00:43:32
الحال والظريف ولكن اه اه قصة نزول الآية في اهل بدر والثناء عليهم يأتي في اهله قباء يعني اه واضع وانما الذي فيه يعني اه كلام والذي لم يصح هو ما جاء انهم يجمعون بين - 00:43:56

الحجارة والماء ويجمعون بين الاستنجاء والاستجمار يعني هذا هو الذي لم يثبت. واما قضية ان جاءهم بالماء فهذا ثابت قال رحمه الله تعالى باب الرجل يدلك يده بالارض الى استنجا - 00:44:16

قال حدثنا إبراهيم بن خالد قال حدثنا اسود بن عامر قال حدثنا شريف وهذا لفظه قال حاء وحدثنا محمد ابن عبد الله يعني قال حدثنا وفي عنيف عن ابراهيم بن جرير عن المغيرة - 00:44:37

المغيرة هذه في زائلة يعني زيادة غير صحيحة يعني آ ابراهيم يروي عن ابي زرعة عن ابراهيم بن جرير عن ابي عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا اتى الخلاء اتيت - 00:44:55

بماء في ثور او ركوة فاستنجدى قال ابو داود في حديث وكعب ثم مسح يده على الارض ثم اتيته باناء اخر فتوضأ قال ابو داود وحديث الاسود ابن عامر اتم - 00:45:19

ثم اورد ابو داود رحمه الله الرجل يدلط يده بالارض اذا استنجا؟ نعم الرجل يدرك يده بالارض اذا استهزأ وانا ذكرت يعني مرارا وتكرارا ذكر الرجل لا مفهوم له لان الاحكام فيها للرجال والنساء لكن لكون الغالب على - 00:45:35

الغالب في الخطاب والكلام انما هو مع الرجال يأتي التعبير بالرجل ولا ولا هو ليس له مفهوم ان المرأة لا تكون كذلك وكذلك يأتي في الاحاديث ذكر الرجل والرجال والاحكام هي عامة للرجال والنساء - 00:45:55

وذكر الرجال لكون الخطاب معهم في الغالب هذا هو السر السبب في التنقيص على الرجال مع ان الحكم يعم الرجال والنساء ولا يختص بالرجال دون النساء والمفروض ان انه عند الاستنجاء - 00:46:13

اذا كان اليد يعني فيها اثر او فيها رائحة فانها تدلك على الارض حتى تزول الرائحة وذلك الذي يعني اه فيها من اثر يعني النجاسة ويمكن ان يكون يعني اه اه في بعض الاحيان قد يكون الماء قليلا - 00:46:31

فيحتاج معه الى يعني واما اذا كان الماء كثيرا فانه يتابع يعني الازالة حتى يعني يزول الاثر عن اليد وعن وعن الجسد وعن آ آ المكان الذي آ يزال منه اثر النجاسة - 00:47:00

هذا هو المقصود بالدلع يعني انها تدلك يعني عند الحاجة اذا كان هناك حاجة الى ذلك مع وفي التراب ثم ورد ابو داود حديث ابي هريرة نعم حديث ابي هريرة رضي الله عنه - 00:47:25

وقد جاء من طريقين من طريق آ الاسود ابن عامر عن شريف ومن طريق وكيعا شريف وذكره ابو داود رحمه الله الحديث على لفظ الاسد ابن عامر عن شريف حيث قالوا هذا لفظه - 00:47:45

وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اتى الخلاء قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اتى الخلاء اتيته بماء في ثور او ركوة فاستنجدى. وقيل به ابو هريرة رضي الله عنه كان - 00:48:10

اذا اتى الخلاء اتيته بماء في ثور او ركوة يعني وعاء اني يعني اما هذا او هذا يعني اعاني آ يحمل فيهما الماء ويوضع فيهما الماء نعم وهذا يعني آ يدل على ما دل عليه الباب الذي قبله - 00:48:23

ومن ذكر استنجاب الماء لانه ذهب دماء فيه اه في ماء في ركوة او او كيف؟ نعم. ثور او او ركوة فاستنجدى صلى الله عليه وسلم ثم قال وفي حديث وفيه اللي هو الطريق الثاني - 00:48:53

ان النبي انه صلى الله عليه وسلم ذلك يده بالارض ثم اتاه بماء اخر فتوضأ ثم اتاه بماء اخر فتوضأ وفي فيه التنقيط على ذلك الذي هو محل فيها هذه الترجمة - [00:49:18](#)

الذي هو محل الشيخ ابن الخردان فيه ايضا ان الذي توضأ به الاناء الذي توضأ به غير الاناء الذي ولعل السلف في ذلك ان الماء لم يكن كافيا انه انتهى - [00:49:36](#)

او انه ما بقي منه الا القليل الذي لا يكفي للوضوء فاتاه بماء اخر وتوضأ به وهو لا يدل على ان الاناء الذي يتوضأ به غير الماء الذي يستنجى به - [00:50:00](#)

لا مانع من ان الانسان يكون معه ماء وعاء يستنجي منه ثم يتوضأ بباقيه لا بأس بذلك ولا مانع منه والذي ورد في الحديث لعل السبب فيه انه اما انتهى الماء الاول - [00:50:15](#)

الذي بالترأة والركوة او انه لم ينتهي ولكن بقي منه قليل لا يكفي فاتاه ابو هريرة في ماء اخر فيهما تتوضأ به صلى الله عليه وسلم تقول قال ابو داود هو حديث الاسود ابن عامر اتم - [00:50:33](#)

وحديث الاسود ابن عامر هو الاول ويعني كما هو واضح يعني الحديث الذي فيه حديث وفيه يعني فيه ذكر الدلك وفيه ذكر الوضوء وفي عون المعبود قال ان - [00:50:56](#)

يعني فسر ذلك وقال ان ان حديث ابن عامر اتم وحديث وفي عنقه ويعني ذكر يعني في بعض رواياته انه ذكر اي حديث حديث وفيه انه بصيغة اخطر واكفر وان الفلندلة - [00:51:13](#)

وتوضأ يعني اه كان معهما فجلس وتوضأ قال حدثنا ابراهيم بن خالد ابراهيم بن خالد نعم اخرجه ابو داود ابو داود وابن ماجة عن الاسود بن عامر عن الاسود بن عامر وهو ثقة اخرج له اصحاب الذكر. وهو ثقة اخذه اصحاب اكتب ستة - [00:51:34](#)

عن شريك عن شريف ابن عبد الله من نفع القاضي الكوفي وهو صدوق يخطئ كثيرا وحديثه اخرجه البخاري تعليقا ومثل ما قال قال وهذا لفظه؟ قال وهذا لفظه اي لفظ الاسود من عامر - [00:52:00](#)

لان شريك سيئة في الاسنان لان الشريك يكره في الاسنان الذي يراد بقوله وهذا لفظه اي لفظ الاسود عن حريق واما لفظ وفي عن شريك فهو الذي يعني اه اشار اليه في الآخر او اشار الى - [00:52:18](#)

الى ما اشتمل عليه في الآخرة لانه ساق حديث ابن عامر على لفظه حيث قال وهذا لفظه واما الآخر فقال وفيه حديث وفيه كذا وفي حديث وكيع يعني حديث وكيع اشتمل على كذا - [00:52:39](#)

ايوا صلح وحدثنا محمد بن عبد بن عبد الله ثم قال حاء وهذه حالة تحويل للتحويل من اسناد الى اسناد. لان ابا داود رحمه الله ذكر الاسناد الاول ثم ذكر اسنادا اخر يبدأ بشيخ اخر من شيوخه - [00:52:54](#)

وهو محمد ابن عبد الله ابن المبارك المخبري وهو ثقة اخرجه حديث البخاري وابو داود النسائي قال حدثنا وكيع قال الجراح الرؤسي وثقة مشهور مصنف وحديثه اخرجه اصحاب عن جرير عن ابراهيم بن جرير عن ابراهيم بن جرير عن شريف عن ابراهيم بن جرير - [00:53:13](#)

ابراهيم ابن جرير ابن عبد الله ابن عبد الله البجلي يعني ابوه الصحابي الجليل جرير ابن عبد الله ابراهيم ابن جرير ابن عبد الله البدري وهو صدوق حديث ابو داود والنسائي وابن ماجة - [00:53:38](#)

عن المغيرة النسخة المغيرة هذه زائدة هذه خطأ يعني ذكر عن المغيرة هذا خطأ يعني جاء الزيادة خطأ لانه ليس من رجال ائتان والذي في الاسناد رواية ابراهيم ابن جرير عن ابن اخيه في ابي ذر ابن ابن عمرو ابن جرير - [00:54:00](#)

ولهذا المزي قطعة الاجراظ لما يعني ذكر يعني روايات ابراهيم قال ابراهيم ابن جرير عن ابن اخيه ابي زرعة ابن عمرو ابن جرير عن ابي هريرة ثم ذكر هذا الحديث - [00:54:22](#)

وذكره عن ابراهيم عن ابن اخيه ما في هذه المغيرة بينهم وفي عون معبود ذكر يعني عدة وجوه تدل على يعني ان هذا زائف يعني غير ما فعله المزيد وغير ما ذكره المجزي - [00:54:42](#)

عدة وجوه من الأدلة الدالة على ان هذا لفظ وانه زيد في الاسناد قطعاً وليس في رجال اسناد هنا شخص يقال له المغيرة بل الحديث من رواية ابراهيم ابن جرير عن ابن اخيه - [00:55:02](#)

عن ابن اخيه ابي زرعة ابن جرير ابي زرعة ابن عمرو ابن جرير ابو زرعة ابني عمرو بن جرير اخرج حديثها بكتب الستة وهو مشهور بلقبه ابو زرعة وابو زرعة يطلق على عدد - [00:55:21](#)

لكن هذا شخص متقدم لانه من التابعين. يروي عن ابي هريرة وفيها بذورها الرازي يعني في القرن آ الثالث الهجري من شيوخ الامام مسلم وهو عبيد الله بن عبد الكريم - [00:55:40](#)

وفيه ابو زرعة الدمشقي يعني وهو كذلك يعني في زمانه وفيه ابو زرعة العراقي الذي هو ابن العراقي ولي الدين يعني فعدد من العلماء يلقبون بابي زرعة لكن هذا شخص متقدم - [00:55:56](#)

لانه من التابعين يروي عن ابي هريرة رضي الله تعالى عنه يعني يروي عنه في احاديث كثيرة ومما رواه عنه اخر حديث في صحيح البخاري حديث كلمتان حبيبتان الى الرحمن حبيبتان على اللسان ثقيلتان في الميزان سبحان الله وبحمده سبحان الله العظيم فانه من رواية ابي زرعة هذا عن ابي هريرة - [00:56:13](#)

عن ابي هريرة وقد مر ذكره قال رحمه الله تعالى باب السواك قال حدثنا قسيبة ابن سعيد عن سفيان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه يرفعه - [00:56:36](#)

قال ان انه قال لولا ان اشق على المؤمنين لامرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة يوم ولد ابو داود رحمه الله باب السواك لما اورد ابو داود رحمه الله التراجم المتعلقة بالاستنجاء - [00:56:51](#)

والاستثمار واداب قضاء الحاجة وهي ابواب متعددة تتعلق باداب قضاء الحاجة ما يكون به ازالة اثر الخارج بعد ذلك انتقل الى الطهارة والى التطهر اه يعني الوضوء وكذلك تطهير الفم - [00:57:08](#)

وتنظيفه يعني من يعني حتى يكون رائحته طيبة وذلك باستعمال السواك وقد جاء عن النبي الكريم صلى الله عليه وسلم كما جاء في في سنن النسائي انه قال عليه الصلاة والسلام السواك مطهرة للفم مرضاة للرب - [00:57:37](#)

السواك مطهرة للفم مرضاة للرب يعني فيه فائدة دنيوية وهي كون مطهرة للفم وفيه فائدة دنيوية واخوية وهي انه مرضاة للرب لان مرضاة الرب ورضا الرب فيه الفوائد الدنيوية والاخرية - [00:57:57](#)

وفيه سعادة الدنيا وسعادة الآخرة والنبي عليه الصلاة والسلام في هذا الحديث فيه بيان الفائدة والحكمة من المشروعية السواك وان فيه طهارة ونظافة ونزاهة ورائحة طيبة وفيه رضا الله سبحانه وتعالى - [00:58:17](#)

قال عليه الصلاة والسلام السواك مطهرة للفم مرضاة للرب وفيه الجمع والحديث هذا الحديث فيه الجمع بين ذكر الفائدة العاجلة والالجلة لان الفائدة العاجلة في تنهي مطهرة للفم والفائدة العاجلة والآجلة - [00:58:44](#)

كونه مرضاة لله سبحانه وتعالى لان مرات الله عز وجل فيها الفوائد العاجلة والآجلة ويشبه هذا اي الجمع بين الفائدتين العاجلة والآجلة آ آ ما جاء عن عمر ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه وارضاه - [00:59:04](#)

لمرض موته لما كان طعن طعنه المجوسي الطعنة التي نال السعادة بها وتحقق بذلك ما اخبر به الرسول صلى الله عليه وسلم انه جديد وايضا فاستجاب الله دعاءه بان يكون - [00:59:22](#)

يعني اه ينال شهادك في سبيل الله وان يكون ذلك في بلد رسول الله عليه الصلاة والسلام لانه دعا بهذه الدعوة في احدى سفراته وهي في صحيح البخاري قال اللهم ارزقني شهادة في سبيلك - [00:59:44](#)

اجعل وفاتي في بلد رسولك صلى الله عليه وسلم. وقد حقق الله له ذلك رضي الله تعالى عنه وارضاه فطعنه يصلي بالناس الصبح صلاة الفجر طعنه رجل مجوسي وبقي اياما - [01:00:00](#)

قد فتح بطنه يتركونه اللبن فيخرج من جوفه ويسقونه الماء فيخرج من جوفه وكان يغمى عليه ويفيق وكان الناس يعودون ممن عاده رجل شاب جاء اليه واثنى عليه ومدحه وقال هنيئا لك يا امير المؤمنين - [01:00:17](#)

صاحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم واحسنت صحبتته ثم صحبتت ابي بكر ثم وليت ثم شهادة ثم ثم كذا يعدد له اشياء يمدحه فيها وقال وددت ان يكون ذلك - [01:00:40](#)

صفا لا علي ولا لي وهذا من التواضع ووضعوا اولياء كما قال الله عز وجل والذين يؤتون ما اتوا وقلوبهم وجلة انهم الى ربهم راجعون فلما ذهب الغلام واذا توبة في مس الارض - [01:00:56](#)

فقال ردوا علي الغلام فردوا اليه فقال يا ابن اخي ارفع ثوبك فانه ابقى لثوبك واتقى لربك ابقى لثوبك يعني ما يتوفق ولا يقوله يعني آآ يعني آآ شيء من الازى - [01:01:10](#)

اذا رفعته وهذه فائدة عاجلة. وفائدة دنيوية والفائدة العاجلة والاجلة لقوله واتقى لربه لان تقوى الله عز وجل فيها الفوائد الدنيوية والاخرية كما قال الله عز وجل ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب - [01:01:25](#)

فيقولوا اتقوا الله ويعلمكم الله ويقول ان تتقوا الله يجعل لكم فرقا ان اركده رضي الله تعالى عنه وارضاه الى هذه الفوائد العادلة والعاجلة لقوله ارفع ثوبك فانه اتقى لربك واتقى ابقى لثوبك واتقى لربك - [01:01:45](#)

افقر ثوبك هو اتقى لربك فهو من جنس ما جاء في قوله صلى الله عليه وسلم السواك مطهرة للفن مرضاة للرب مثله تماما قاعدة حيوية وفائدة دنيوية واخرية وعمر رضي الله عنه وارضاه قال هذا - [01:02:04](#)

قال هذا الكلام مع ما هو فيه من الشدة. ومع ذلك يعني ما ما هو فيه من الشدة ما ما يعني آآ تساهل بان ينبه على امر منكر وان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر - [01:02:24](#)

مع ما فيه من الشدة والذي والذي نبه رجلا اثنى عليه ومدحه مدحا عظيما لكنه لما رأى هذا الامر المنكر نبهه عليه وهذا يدلنا على ان الامور المحرمة ننبه عليها - [01:02:42](#)

ولا يتساهل في بعض الامور كما يقال في هذا الزمان يعني من بعض العبارات الخاطئة يعني الدين فيه ذباب وقصور وبعض الناس يروح يتكلم في القصور ويترك اللباب هذا كلام ساقط - [01:03:08](#)

الدين كله له باب ولا قصور فيه الدين كله له باب ولا قصور فيه واذا كان عمر رضي الله عنه وارضاه آآ في هذه في هذه المسألة وهي مسألة الاسباب والتنبيه على تحريم الاسباب والابتعاد عن الاثبات - [01:03:25](#)

مع ما فيه من الشدة ما هو فيه من الشدة وما هو ما فيه من المرض الشديد والالم الشديد يعني ينبه على هذا هذا يدلنا على ان امور الدين كلها يجب - [01:03:43](#)

يعني العناية بها ولكن كما هو معلوم اه عندما تكون هناك امورا يعني اه اه مجتمعة يبدأ بالاهم فالاهم يبدأ في باهم فالاهم فاذا كان هناك امر خطير وقع فيه الانسان - [01:03:56](#)

وامر اخر دونه لكثير فكيف يعني يذهب ويتكلم في الامر اليسير ويترك الامر الخطير واجب البدء في الامر الخطير والامر الشديد. والامر العظيم ثم بعد ذلك يبدأ يؤتى بما وراءه - [01:04:15](#)

مثل ما فعل رسول الله الكرام عليهم الصلاة والسلام فان آآ كل نبي من الانبياء يأمر يدعو الى عبادة الله وحده لا شريك له ثم بعد ذلك ينبه على الاخطاء التي وقع فيها قوم - [01:04:34](#)

يعني مثل الجماعة الذين ينقصون المقاييس والموعزين يعني بعد ما دعاهم الى التوحيد نبههم على على ما عندهم من الاخطاء وما عندهم من الامور المحرمة وبدأ بالاهم فالاهم والرسول صلى الله عليه وسلم لما ارسل معاذ الى اليمن قال انك تأتي قوم من اهل

الكتاب فليكن اول ما تدعوهم اليه وهنا محمد رسول الله - [01:04:53](#)

وهذا يبين لنا ان الذين يعني يتصدون او الذين ينتسبون الى الدعوة في هذا الزمان ويعنون بامور فرعية وامور جزئية وهي في الحقيقة مهمة ولكن اهم منها اخلاص العبادة لله عز وجل - [01:05:14](#)

والابتعاد عن الشرك وآآ تحقيق التوحيد وهذا هو الاهم وهذا هو الذي يجب البداية به ويجب العناية به والامور الاخرى تأتي تبعا ولكن لا تكون هي كل شيء وهي الشغل الشاغل - [01:05:32](#)

والشيء الذي بعث الله به الرسول صلى الله عليه وسلم هو الذي يهمل وهو الذي يغفل عنه ويرى الناس يطوفون بالقبور ويستغيثون بالأموات ولا يحرك ذلك عندهم ساعتها وتكون هناك أمور جزئية أو أمور فرعية يشتغلون بها ولا يلتفتون إلى هذا الوباء وهذا الضرر الكبير الذي يقع فيه كثير من - [01:05:51](#)

في كثير من أقطار الأرض ومع ذلك لا لا ينبهون على هذه الأخطاء ولا يعني يتحدثون فيها ولا يتكلمون فيها بل الواجب هو التنبيه على ما هو أخطر ثم بعد ذلك ينتقل إلى مأخوذون - [01:06:17](#)

هو الذي يغفل الجانب الأعظم والجانب الأهم الذي هو التوحيد مثل الإنسان الذي ليكون يرى إنسان فيه جرح ينزف ويرى فيه دما في أحد أطرافه فيأتي ليعالج الجمل والجرح الذي ينزف يتركه على ما هو عليه - [01:06:34](#)

لأن ذلك يؤدي إلى الهلاك وهذا أمر أخف الواجب هو العناية بأصول الدين وفروعه كلها ولا يجوز أن يقال إن فيه لباب وقشور بل كله لباب ولكنه متفاوت في الأهمية - [01:06:58](#)

هذه الأمور هذا الباب ليس على حد سواء بل هو متفاوت وأهم شيء وأعظم شيء يدعى إليه ونبه عليه هو أفراد العبادة لله عز وجل والابتعاد عن آراء معصيته وعن الشرك الذي هو محبط للذنوب والذي لا يغفره الله عز وجل وكل ذنب دونه فهو تحت مشيئة -

[01:07:17](#)

لله عز وجل آراء هذا الذي جاء في هذا الحديث أو هذه الترجمة التي هو باب الثواب يعني آراء فائدة السواك بينها رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديث الذي عند النسائي والمشمتم على أنه مطهرة للفم ومرضات - [01:07:40](#)

ربي الحديث يجز بعضه بعضا وقد أهدى دعا إلى أن نذكر المثال المناسب الموافق له ثم بيان ما كان عليه عمر رضي الله عنه الاعتناء بجميع أمور الدين وأن هذا الذي يقال عنه بأنه من القشور - [01:08:03](#)

يعني عندما الإنسان يعني ينبه على إنسان أو ينبه على جرة ثياب وكذا يقول هذه استغنوا بالخشوع. ثم ليتهم رجل يعني ما يتركون هذا يدعون إلى التوحيد أو ينبهون على الناس دون التوحيد لا يدعون إلى أمور أخرى يعني هي شغلهم الشاغل ويعني - [01:08:26](#)

آ الذي لا يتكلمون إلا فيه في الليل والنهار انتهى أبو داود رحمه الله من الأحاديث المتعلقة بالاستنجاء والاستثمار وأداب قضاء الحاجة وما يتعلق بذلك انتقل إلى الطهارة وبدأ بالطهارة التي تسبق - [01:08:45](#)

التي تسبق الوضوء وتعقبه يعني تكون يعني يكون الإنسان على وضوء وعلى غير وضوء. قبل الوضوء وبعد الوضوء يعني عند الوضوء وعند الصلاة يعني فيكون الإنسان على يعني يعني ليس له وقت معين ولكنه يعني آ جاء فيه ما يدل على استعماله في بعض

الأحوال - [01:09:07](#)

وفي بعض المناسبات مثلا عند الوضوء عند الصلاة وعند القيام من النوم وعند دخول المنزل قد جاء كما سيأتي وكذلك عند تغيير رائحة الفم يعني في مناسبات يعني جاءت بها السنة عن رسول الله ليس له أوقات معينة. يمكن الإنسان في أي وقت - [01:09:32](#)

كما ورد حديث أبي هريرة رضي الله عنه لولا ثقة لولا أن أثق النبي صلى الله عليه وسلم قال لولا أن أشق على المؤمنين لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة وفي بعض يشق على امتي - [01:09:57](#)

لأمرتهم بالصلاة عند كل صلاة وهذا يدل على أهمية السواك وأنه آ ينبغي استعماله وأن يحرص عليه لأن النبي صلى الله عليه وسلم ما منعه من أن يأمر به أمر إيجاب - [01:10:10](#)

إلا خوفا لما تقع على الناس لكن بقي الاستحباب وبقي النذر لأن قوله لا ينطق عن مثل أمرتهم بالسواك يعني أمر إيجاب لأن الأمر بالندم موجود وقائم ولكن الذي ما حصل هو الإيجاب - [01:10:32](#)

ولهذا يقول بعض يستنبط أهل العلم من هذا الحديث فائدتان أصوليتين من القواعد ومن الأصول أحدها أن المندوب أن الأصل في الأوامر الوجوب أن الأصل من أوامر الوجوه - [01:10:51](#)

لأن قوله لولا أن نتوق عن امتي لأمرتهم لأنه لو كان لو لم يكن الأصل في الأمر الوجوب ما قال هذا رسول الله لأن الأمر الواجب يعني يؤمرون به شقاء أو لم يشق - [01:11:14](#)

وهنا قال لولا انا فقه فدل هذا على انه لم يأمرهم به امر ايجاب ولكن بقي امر الاستحباب لكن بقي امر الاستحباب ثم فيه يعني دليل على اثبات المندوب او اثبات النذر - [01:11:33](#)

وان الندب يعني آآ وان احكام الشرع هي ليست على حد سواء فيها ما هو مأمور به على سبيل الاجاب وما هو مأمور به على سبيل الاستحباب وما هو مأمور به على سبيل الاستحباب - [01:11:52](#)

فهذا الحديث فيه الدلالة على آآ تقسيم تقسيم الامور الاشياء المأمور بها الى واجب والى مستحب الى واجب ومستحب وفيه ايضا ان الاصل هو الوجوب حتى يأتي ما يفرق عن الوجوب الى النذر كما جاء في هذا الحديث - [01:12:08](#)

لان هذا اللفظ يدل على ان الامر ليس بواجب لانه قال ما منعهم ذلك الا مشقة اذا بقي الاستحباب وقد امرهم بذلك يعني على سبيل الاستعداد هو الذي نوفي في هذا الحديث الامر على سبيل الوجوب - [01:12:35](#)

ففيه الدلالة على هذه قاعدة الاصل في في الاوامر وجوب. وعلى يعني تقسيم الاوامر الى ما هو واجب والى ما هو مستحب والاصوليون يعرفون الواجب وما يثاب فاعله ويعاقب تاركه ويطلبه الشارع طلبا جازما - [01:12:55](#)

والمندوب هو ما يثاب تاركه ما يثاب فاعله ولا يعاقب تاركه ويطلبه الشارع طلبا غير جائزة ويطلبه الشارع طلبا غير جازم غير ان اشق على امتي لامرته لولا ان اتوق على المؤمنين لامرتهم بالسواك عند كل صلاة - [01:13:16](#)

ايوه لولا ان نشكر على ال المؤمنين لامرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند نعم لامرتهم بتأخير العشاء وبالسواك عند كل صلاة بتأخير العشاء يعني اول يوم القيامة والصلوات كلها يستحب الاتيان بها في اول وقتها - [01:13:38](#)

الا العشاء فان تأخيرها اذا لم يكن هناك مشقة افضل وكذلك الظهر في وقت شدة الحر والابراء بها وان تؤخر يعني حتى يعني تنكسر حدة شدة الحر وآآ والمقصود هو - [01:13:58](#)

التأخير حيث يعني لا يكون هناك مشقة لكن اذا وجدت المشقة ودق على الناس فان تقديمه للصلاة هو المطلوب حتى يعني اذا كان يعني اناس يعني كانوا تعبوا وكدحوا ويعني آآ يشق عليهم ان تؤخر الصلاة لانها تقدم الصلاة - [01:14:25](#)

اما يعني هنا الصلاة تكون في اول وقتها ولكن اذا كان هناك يعني جماعة وكانوا يعني مع بعض وكانوا يعني سيجلسون وسيتأخرون في جلوسهم وارادوا ان يؤخروا فان ذلك افضل - [01:14:49](#)

اذا لم يخشى عليهم ان يخرج الوقت اما اذا كان فيه خشية خروج الوقت ولا يجوز تأخير الصلاة الى اخر وقتها اولى قريبا من ذلك اذا كان يترتب عليه التأخير اذا كان يترتب عليه فوات الصلاة يعني في الوقت - [01:15:09](#)

قال حدثنا قتيبة بن سعيد كتيبة ابن سعيد ابن جميل ابن طريف البغلاني ثقة اخرج حديث ابن ستة. عن سفيان ان سفيان هو ابن عيينة سفيان ابن عيينة المكي وهو ثقة اخرج له اصحاب الكتب الستة - [01:15:29](#)

عن ابي الزناد واذا جاء سفيان اذا جاء سفيان يروي عنه قتيبة فالمراد به سفيان ابن عيينة المراد به سفيان ابن عيينة لان سفيان ابن عيينة يعني اه متأخر عن سفيان الثوري - [01:15:45](#)

الاتجاه الثوري توفي سنة مئة وواحد وستين وابن عيينة وسبعة وتسعين يعني قريب من المئتين قريب من المائتين فهو متأخر وكتيبة معمر لان امر تسعين سنة وقد ولد سنة خمسين - [01:16:01](#)

سنة ميتين واربعين وهو مدرك عشر سنوات من حياة الثورة مدة العشر سنوات الحياة الثوري لكن الذي آآ الذي آآ عندما يأتي سفيان يروي عن قتيبة المراد به عن ابي الزناد - [01:16:20](#)

ابو الزناد هو عبدالله بن زكوان مشهور لقب ابو الزناد هو لقب على صفة الكلية لان ابو زيد ليس كنيا وانما هو لقب على صيغة الكنية وكنيته يعني غير ذلك - [01:16:46](#)

اظنه هو ابو عبد الرحمن ابو عبد الرحمن هذي عندكم تقريب نعم ابو عبد الرحمن نعم نعم كنية ابو عبد الرحمن ولقبه بالزناد فهو لقب على صيغة الكنية وليس بحرية وهو عبدالله بن زكوان المدني - [01:17:07](#)

لقاح اخرج اصحابك للاستفتاء وللأعوج؟ عن الأعرج هو عبد الرحمن بن حرملة الأعرج الأعرج لقب وهو ثقة اخرجها قبل ستة عن ابي

هريرة رضي الله عنه وقد مر ذكره ويأتي كثيرا في الاسانيد - [01:17:35](#)

يعني ابو زناد عن الاعرج عن ابي هريرة بهذا الاسناد وبهذا آآ ابي زناد عن ابي هريرة يأتي كثيرا للحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي هريرة يأتي كثيرا فيها ابو الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة. والاعرج احيانا يأتي باسم - [01:17:52](#)
بلقبه واحيانا يأتي باسمه عبد الرحمن ابن حرمل عبد الرحمن ابن هرمل والاعرج لقب وقد عرفنا فيما مضى ان معرفة اللقب ومعرفة الكنى مهمة فائدتها ان لا يظن الشخص الواحد شخصين - [01:18:15](#)

لمن ذكر باسمه مرة وبلقبه مرة اخرى من لا يعرف يظن ان هذا شكوى هذا شخص مع ان الواقع ان اللفظين او ان الائم اللقب كلهما يرجعان الى فصل واحد وليس الى شخصين - [01:18:36](#)
قال عن ابي هريرة يرفعه. قال عن ابي هريرة يرفعه وكلمة يرفعه تعادل قال رسول الله اسأل الله وسلم يرفعه يعني بدل ما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يرفعه - [01:18:55](#)

فهذه الصيغة هي تعادل قال رسول الله صلى يعني يرفعه الى الرسول صلى الله عليه وسلم. يرفعه ويسنده الى رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهذه من العبارات التي يعني آآ تدل على الرفع - [01:19:08](#)
وليس فيها تصريح بالاضافة ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنها بمعناه وبحكمه يرفعه يبلغوا به رواية سبق ان مر بنا يعني في الدروس الماضية رواية يعني يرويها عن رسول الله - [01:19:26](#)

والله لانه لو كان انه يعني من كلامه ما قيل فيه لا يرفعه ولا رواية وانما يقال عن ابي هريرة قال كذا يعني سيكون موقوفا عليه ويكون من كلامه. لكن حيث يأتي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او يرفعه - [01:19:42](#)
او ينويه او روايته او يرويها وما الى ذلك فان هذه الصيغ كلها بمعنى آآ الرفع الى رسول الله عليه الصلاة والسلام واسناد الحديث اليه وانه من كلامه صلى الله عليه وسلم فليس موقوفا على الصحابي - [01:19:59](#)

ليس من كلام الصحابي وانما هو من كلام وكما هو معلوم يعني ايضا لفظ الحديث لا يمكن ان ينتبه الا رسول الله صلى الله عليه وسلم على امتي ليلة ان اشق على امتي اذا امرتهم بالسواك عند كل صلاة هذا لا ينطق به الا رسول الله - [01:20:18](#)
وسلم ولا يمكن ان يكون اه يعني اه من كلام الصحابة. بل هو من كلام الرسول صلى الله عليه وسلم قال حدثنا ابراهيم بن موسى قال اخبرنا عيسى ابن يونس قال حدثنا محمد ابن اسحاق عن محمد ابن ابراهيم التيمي عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن - [01:20:36](#)

عن ابي عن زيد بن خالد الجهني رضي الله عنه انه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه واله وسلم يقول لولا ان اشق على امتي فامرتهم بالسواك عند كل صلاة. قال ابو سلمة فرأيت زيدا يجلس في المسجد. وان السواك من اذنه من اذنه موضع القلم من - [01:20:57](#)

فكلما قام الى الصلاة استاك ثم اراد ابو داود حديث اه زيد ابن خالد الجهني رضي الله عنه ان النبي عليه الصلاة والسلام قال لنا اتقوا على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة - [01:21:17](#)
ولا تقع على امتي؟ نعم. لامرتهم بالسواك عند كل صلاة يعني آآ لفظه مثل لفظ حديث ابي هريرة الا انه بلفظ امتي وهناك على المؤمنين. وفي هناك زيادة ذكر العشاء - [01:21:33](#)

وتأخير العشاء وهنا خاص بالسواك لولا ان اتقى على امتي لامرتهم بالسواك عند كل صلاة. والكلام فيه كالكلام في حديث ابي هريرة المتقدم. ثم يقول ابو سلمة التابعي الذي روي عن زيد ابن خالد - [01:21:46](#)
يعني يخبر عن اه اه كون اه زيد ابن خالد رضي الله عنه يصطحب معه السواك ويكون معه ويكون يعني آآ يعني من اذنه منزلة القلم من اذن الكاتب وانه - [01:22:04](#)

اذا قام الى الصلاة يعني يدل على ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ يدل على ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم من من المبادرة ومن الملازمة لتنفيذ الاحكام وتنفيذ - [01:22:24](#)
السنن وتطبيقها وانهم يستسلمون وينقادون لما يأتي عن رسول الحريم صلى الله عليه وسلم وهم السباقون الى كل خير والحريصون

على كل خير ما كان مثلهم قبلهم ولا يكون بعدهم مثلهم رضي الله عنهم وارضاهم وهم خير - [01:22:40](#)

وهم اه افضل الناس وهم اسبق الناس الى كل خير وهم احرص الناس على كل خير وكل خير في اتباعهم وكل شر باتباع من خالف ولم يكن من السلف نعم - [01:23:00](#)

قال حدثنا ابراهيم موسى. ابراهيم بن موسى هو الراجحي. هو ثقة. اخرج حديثه قبل ستة عن عيسى ابن يونس عيسى ابن يونس ابن ابي اسحاق السبيعي ثقة اخرجه عن محمد ابن اسحاق عن محمد ابن اسحاق ابن يسار المدني - [01:23:18](#)

يدلس وحديثه اخرجه القبض في ستة انا تعليقا اخرجه البخاري تعليقا ومثل ما قال سنن عن محمد ابن ابراهيم السنين عن محمد ابن ابراهيم التيمي وهي ثقة اخرجه قبل ستة - [01:23:35](#)

عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف المدني وهو ثقة آآ هو الى هو احد فقهاء المدينة السبعة التابعين على احد الاقوال الثلاثة - [01:23:49](#)

بالتابع منهم كما اسلفت ذلك بما مضى. هو حديث اخر من ستة عن جد ابن خالد الجهني رضي الله عنه صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه عند والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين -

[01:24:03](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم ونفعنا الله بما قلنا. يقول فضيلة الشيخ حفظك الله اكثر الطلاب اذا صلى الفرض استدبر القبلة واستقبل الكرسي استعدادا للدرس ولم يصلوا الراتبة التي بعد الفرض وهكذا يوميا فهل عملهم هذا صحيح؟ ليس هذا بصحيح -

[01:24:25](#)

بل عليهم ان يصلوا الراتبة والانسان يمكن اذا كان انه وصل الى المكان الذي هو قريب يمكن ان يصلها في مكانه ويمكن ان يصلي في مكانه يستقبل قبلة ويصلي واذا فرغ من الصلاة ما كان محجوزا به. يعني ما احد ينافسه في - [01:24:47](#)

ويجمع بذلك بين الاتيان بالسنة الراتبة وهي من السنن الرواتب الذي على الانسان ان يحافظ عليها وهي اربع قبل الظهر وثلثين بعدها وثلثين بعد المغرب وثلثين بعد العشاء وثلثين قبل الفجر - [01:25:06](#)

ازيك يا محمد - [01:25:23](#)